

بحار الأنوار

[380] وآله ولقد قال ا [عز ذكره: * (و] على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا) *

[79 / آل عمران: 3] فلو ترك الناس الحج لم يكن البيت ليكفر بتركهم إياه ولكن [الناس] كانوا يكفرون بتركهم [البيت] لان ا [تعالى نصبه لهم علما وكذلك نصبي علما حيث قال رسول ا [صلى ا عليه وآله " يا علي أنت مني [بمنزلة هارون من موسى وأنت مني] بمنزلة الكعبة تؤتى ولا تأتي " (1) فقالوا: وهذه لك بحجتنا فأذعنوا فرجع بعضهم وبقي منهم أربعة آلاف لم يرجعوا ممن كانوا قعدوا عنه فقاتلهم فقتلهم. بيان: قوله عليه السلام " فدماء المسلمين " لعل المراد أن تحكيم الرجال في الطائر لما كان لجهل الناس والاضطرار فالضرورة هنا أشد فالكلام على التنزل فإنه عليه السلام منع أولا تحكيم الرجال وقال بعد التسليم لا فساد فيه ويحتمل أن يكون مؤيدا لاول الكلام ردا لشبهة أصحاب معاوية بالمقايضة بالطائر أي لم تحكم الرجال لان التحكيم إنما ورد في الامور الجزئية التي لا مفسدة كثيرا في الخطأ فيها ولا يمكن مقايضة دماء المسلمين بها فإنه قياس مع الفارق. [و] لكنه بعيد ولا يجري في بعض الاخبار التي وردت بهذا الوجه. 609 - ب: اليقطيني عن القداح عن جعفر عن أبيه عليهما السلام أن عليا _____ (1) ما بين المعقوفين غير موجود في طبعة الكمباني من البحار، وأخذناه من كتاب الاحتجاج ط بيروت ص 189. وقوله صلى ا عليه وآله وسلم: " أنت بمنزلة الكعبة تؤتى ولا تأتي... " رواه أيضا ابن الاثير في ترجمة أمير المؤمنين عليه السلام من كتاب أسد الغابة: " ج 4 ص 31 ط 1. وأيضاً روى ما في معناه ابن عساكر في الحديث: (912) من ترجمة أمير المؤمنين عليه السلام من تاريخ دمشق: ج 2 ص 407 ط 2. ورواه ابن المغازلي في الحديث: (149) من كتابه: مناقب أمير المؤمنين عليه السلام: ص 106، ط 1. وليلاحظ ما رواه السيوطي نقلا عن الديلمي في ذيل كتاب اللآلي المصنوعة: ج 1، 62.